

93 - مقدار زكاة الفطر - باب إخراج الزكاة - تأخير الزكاة - عثمان

الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدي ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله - [00:00:00](#)

وعلى اله وصحابته اجمعين. اما بعد فحياكم الله معاشر طلاب وطالبات العلم في هذا المجلس من مجالس العلم في ليلة الخميس ليلة الثالث عشر من ربيع الاول خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم - [00:00:13](#)

الموافقة ليلة الثامن والعشرين من الشهر التاسع سنة ثلاث وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام في ضحية الصديق في مسجد خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى - [00:00:32](#)

ومع المجلس التاسع والثلاثين من مجالس التعليق على كتاب تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تبارك وتعالى والمتوفى سنة ثلاثة واربعمئة والف من هجرة النبي محمد - [00:00:47](#)

صلى الله عليه وسلم وما زلنا مع زكاته الفطر نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله مقدارها وقدرها عن كل - [00:01:06](#)

لشخص صاع من تمر او زبيب او بر او شعير او اقطن او سويقهما او دقيقهما والافضل تمر فزبيب فبر فانفع للفقير ثم شعير ثم دقيق بر ثم دقيق شعير ثم سويق بر ثم سويق شعير ثم - [00:01:25](#)

وتمر ويجزئ صاع من مجموع ذلك ولا يجزئ غير هذه الاصناف الخمسة مع القدرة على تحصيلها. فان عدت اجزا كل حب. ان كان وزن الحب يقتات. ولا يجزئ حب مبلول ولا قديم تغير طعمه ولا خبز - [00:01:41](#)

طيب طيب بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى عن مقدار زكاة الفطر او قدرها عن كل شخص صاع والصاع اربعة امداد الصاع اربعة امداد وتقريبا كيلوين واربع مئة كيلوين وثلاث مئة - [00:02:00](#)

يعني في تقديرنا الحالي من تمر او زبيب او بر او شعير او وسويقهما او دقيقهما هذي هذه الاشياء التي يخرج منها الزكاة المقصود والعلم عند الله تبارك هو طعام اهل البلد - [00:02:20](#)

ما يقتاتاه اهل البلد ما يطعمه اهل البلد مما يقتات ويذخر يؤكل ويبقى مدة طويلة يمكن الاحتفاظ به مدة طويلة ثم ذكر الافضل وقال افضل التمر الزبيب الزبيب اللي هو العنب - [00:02:41](#)

فلنكشف آآ فابور للقمح فانفع للفقير يعني ما هو انفع للفقير؟ احيانا الفقير يفضل هذا او هذا او هذا من الطعام قال ثم شعير ثم دقيق بر يعني اه القمح المطحون - [00:03:03](#)

ثم دقيق شعير ايضا الشعير المطحون ثم سويق بر وهو البر الذي آآ يعمل منه مثل الشورية او ما شابه ذلك من الامور طيب ثم سويق شعير ثم اقط والاقط اللي هو اللي يسمونه اليوم بعضهم - [00:03:23](#)

آآ البقل اللي هو حليب الماعز او البقر يجمد طيب فيسمى الاقط وتمر قال ويجزئ صاع من مجموع ذلك يجزئ صاع كما قلنا الصاع مخلوط ضاع من هذا الشيء من هذا ربع صاع ومن هذا ربع صاع ومن هذا ربع صاع - [00:03:43](#)

قال ولا يجزئ غير هذه الاصناف الخمسة مع القدرة على تحصيلها والصحيح انه يجزئ القول الثاني انه يجزئ المهم ان يكون من

طعام اهلي البلد يعني في زماننا هذا مثلا الارز - 00:04:10

هو طعام البلد مثلا فيخرج الارز مثلا او اي طعام شابه مثل العدس او غيره مما يقتاته الناس ويكفيهم في طعامهم وكذا لا بأس بذلك
اه فانعدمت يعني لا توجد هذه الاشياء كلها اجزا كل حب - 00:04:25

من الحبوب يجزي هنا اذا كان وزن الحب يقتات يمكن ادخاره ويؤكل بعد ذلك بمدة قال ولا حب مبلول لانه لا يبقى مدة طويلة قال
ولا قديم تغير طعمه. ايضا لا يبقى مدة طويلة هذا لا يقتات - 00:04:44

ولا خبز لان الخبز ايضا لا يبقى مدة طويلة يتخمر ويفسد القصد انه طعام يستفيد منه الناس يستطيعون ياكلونه الان ويستطيعون ان
يخزنوه الى فترات طويلة خلال العام نعم ويجوز اعطاء جماعة ما يلزم الواحد واعطاء فقير ما يلزم الجماعة. نعم - 00:05:05

يجوز اعطاء جماعة ما يلزم الواحد واعطاء فقير ما يلزم الجماعة يعني اه اذا كان عندي اكثر من شخص يريد زكاة الفطر وعندي زكاة
واحدة فاعطيهم ربع صاع ربع صاع ربع صاع ربع صاع لا بأس - 00:05:29

يعني اعطي جماعة زكاة فطري واحد وممكن العكس ممكن خمسة كلهم يعطون فطرتهم لشخص واحد اذا ممكن زكاة الفطر لشخص
نوزعها على اكثر من واحد ممكن زكوات مجموعة نعطيها لشخص - 00:05:49

واحد وهذا احيانا تصير عند الحاجة او الفائض عند الحاجة عند زكواتنا قليلة والمحتاجون كثر وهذا تحدث في ايام المجاعات
والظلف وكذا تحدث وممكن العكس ممكن الفقراء قليل والزكوات كثيرة - 00:06:07

ونعطي يعني الفقير اكثر من زكاة فطر من خمسة من عشرة لفقير واحد يعني ممكن بيت كامل حمولة كاملة اكثر من عشرين شخص
اذا عشرون صاعد يعطى لبيت واحد من الفقراء مثلا - 00:06:26

فيه ثلاثة او اربعة. نعم ويحرم على الشخص شراء زكاته وصدقته. ولو اشتراها من غير من اخذها منه نعم لا يجوز للانسان ان يشتري
الزكاة التي دفعها كأنه رجع بها - 00:06:45

لانه رجع بها فلا يجوز له ان يشتري حتى وجدها رخيصة مثلا تباع مثلا الفقير الذي اعطيته اعطاه فلان وفلان وفلان يقول انا
محتاج فلوس الان. فيأخذها يبيعها مثلا وانت تدي هذي فطرتك بعها ليس لك ان تشتريها اتركها غيرك يشتريها - 00:07:02

انت لا تشتريها كأنك رجعت بها ولذلك عمر رضي الله عنه يعني اه تصدق بفرس للجهاد وجد الرجل يبيعها الفرس فاراد ان يشتريها
فنهاه النبي عن ذلك صلى الله عليه وسلم قال فتركته لله اتركها لله لا تأخذها - 00:07:21

ولا هذه الفرص دعها احيانا اه اذا كانت عندي زكاة فطر مثلا لا يمكن تقسيمها على اربعة وعلى خمسة او كذا هنا ممكن نعمل قرعة
ممكن نعمل قرعة بينهم فنعطي آآ احدهم دون - 00:07:38

باننا مضطرون الى ذلك. نعم الله اليك قال المؤلف رحمه الله باب اخراج الزكاة يجب اخراج الزكاة فورا بعد استقرار وجوبها.

فاستقرار وجوب زكاة الاثمان والماشية وعروض التجارة بعد مضي الحول على النصاب. وح - 00:08:01

وثمر بعد جعله في البيدر ومعدن بعد احرازه وركاز وعسل بعد اخذه نعم الاصل في اخراج الزكاة انه على الفور ما تتأخر لقول الله
تبارك وتعالى واتوا حقه يوم هذا الاصل - 00:08:21

فلا تؤخر الزكاة عن وقتها مثلا انت حددت او بلغ عندك النصاب في الاول من محرم. متى تخرج الزكاة في الاول من محرم من السنة
القادمة لا تتأخر تأخرت ساعات - 00:08:37

او يوم او يومين الأمر سهل لكن لا تتأخر كثيرا بعضهم يؤخرها شهرا او قريبا من ذلك او اياما الاصل عدم تأخيرها. الاصل عدم

تأخيرها. حتى اه لا يتضرر الفقير لان الفقير ينتظر هذه الزكاة - 00:08:51

الفقير انتظر هذه الزكاة حتى ان تعيش بها ويعيش ويأكل يعيش غيره اه سواء كان فقيرا او كان غير الفقير كما يأتي ان شاء الله
تعالى ان الاصناف المستحقة للزكاة ثمانية - 00:09:07

وسياتي ذكرهم ان شاء الله تبارك وتعالى. فقير احد هؤلاء الثمانية. فالقصد ان الاصل في الزكاة التعجيل بها وعدم تأخيرها وعدم

تقديمها يعني لا تقدم ولا تؤخر هذا هو الاصل - 00:09:24

الان نقدم الزكاة عن وقتها ولا مثل الصلاة لا نقدمه عن وقتها ولا نُؤخرها عن وقتها الا في ظروف معينة كما سيأتي - [00:09:39](#)

الكلام على ذلك لكن الاصل اخراج الزكاة في اول آآ وصول الحول بالنسبة للذهب والفضة اللي هي الاثمان بالنسبة للماشية الابل والغنم والبقر. بالنسبة لعروض التجارة هذه مجرد ان يحول الحول - [00:09:53](#)

تخرج زكاة ما تتأخر اما بالنسبة للزروع والثمار فاتوا حقه يوم اما بالنسبة للركاز مجرد ان يعني آآ يعني يستخرجه الانسان ما ينتظر سنة كاملة الركاز الركاز الخمس اول ما تستخرج الكاس تطلع الخمس مباشرة - [00:10:10](#)

اللي هو عشرين بالمئة بالنسبة للركاز اللي هو دفين الجاهلية الزروع والثمار يعني بعد ما يحول الحول وتأخذها وتضعها في البيدر اللي هو المكان اللي تجمع فيه لتوزيعها بعد ذلك على الفقراء - [00:10:35](#)

هنا اذا وضعت في البيدر يعني المكان الذي مخصص لها هنا يجب اخراجها او عدم تأخيرها. بالنسبة للمعدن بعد ان يصفى وينقى تخرج زكاته. العسل بعد ان تحصله على طول تخرج - [00:10:49](#)

ففي اشياء انتظروا فيها الحول في اشياء لا ينتظر فيها كل بحسبه نعم الله اليك قال المؤلف رحمه الله تأخير الزكاة. يجوز تأخيرها في خمس سور. بعد ان ذكر انه يجب اخراجها فورا - [00:11:05](#)

الحين يذكر لك امورا يجوز معها التأخير اذا الاصل عدم التأخير ثم استثنى قال ويجوز التأخير في هذه الاحوال التي ستأتي. نعم الصورة الاولى ان يخاف ضررا كرجوع ساع عليه - [00:11:23](#)

الثانية لحاجته الى زكاته اذا كان فقيرا محتاجا اليها تختل كفايته ومعيشته باخراجها. وتأخذ منه عند يساره الثالثة ليعطيها لمن احاجته اشد الرابعة لقريب او جار. الخامسة لتعذر اخراجها من النصاب لغيبة المال. ولو قدر على الاخراج من غيره. نعم. يعني هذه -

[00:11:41](#)

في الحالات ذكرها المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى التي يجوز فيها تأخير الزكاة الذكر خمس صور واهل العلم يذكرون اكثر من هذه الصور فذكر من هذه الصور ان يخاف ضررا كرجوع ساعة عليه - [00:12:06](#)

الزكاة كما لا يخفى عليك والاموال قلنا لكم التي تخرج منها الزكاة اما اموال ظاهرة واما اموال باطنة الاموال الباطنة اللي هي الذهب والفضة حاليا الاموال النقدية هذي اموال باطلة ما احد يدري كم عندك - [00:12:24](#)

الاموال الظاهرة التي يراها الناس كالابل والبقر غنم اللي هي المواشي وعروض تجارة آآ الزروع والثمار هذه اشياء ظهره الكل يراها. فتسمى اموال ظاهرة اموال ظاهرة يقول ان يخاف ضررا كرجوع ساع عليه - [00:12:42](#)

يعني يريد ان يخرج زكاة خاصة بالاموال الظاهرة اللي هي الابل والماشية والزروع والثمار عروض تجارة لكن يخشى ان يأتيه الساعي وهو المندوب ولي الامر يأتيه يقول اعطنا الزكاة يقول انا دفعته يقول لا - [00:13:02](#)

تكذب اعط من الزكاة يضطر الى ان يدفعها مرة ثانية لظلم في الوالي او هذا الساعي او كذا فهنا له ان يؤخر اذا خشي فعلا انه يطالبه بالزكاة مرة ثانية فيقول انا اؤخرها لين يأتي. هو الذي تأخر. مثلا هو يخرجها في واحد محرم - [00:13:22](#)

فجهزها هذا ما جا الساعي الذي يأخذ الزكاة يجمعها من الناس تأخر لاي سبب من الاسباب ويقول يقال له اخر الزكاتك اخراجها فورا. قال طيب واذا جاني هذا وقال وين زكاتك - [00:13:45](#)

فيؤخرها لا قد يؤخرها شهرا شهرين اقل اكثر ينتظر الساعي فهذا التأخير ليس بسببه وانما بسبب الساعي يخشى ان يأخذها منه مرة الثانية قال لحاجته الى زكاته اذا كان فقيرا محتاجا - [00:14:00](#)

يعني هو عنده زكاته في الوقت ذاته حاليا محتاج قد تكون عنده اموال لا يستطيع ان يصل اليها يعني تذكرون لما صارت كورونا مثلا عنده عمال في بلد اخر مثلا - [00:14:17](#)

ويتطلب الامر وصوله الى هناك وعنده مال هنا يقال اخذ الزكاة مالك الذي هناك يقول لا ما استطع انا اتضرر هنا حتى اصل الى مالي الذي هناك. ثم اخرج الزكاة لان انا احتاج لهذا المال الان. فلا استطع ان اخرج - [00:14:32](#)

الزكاة كلها او بعضها لاجل حاجتي انا لهذا المال كذلك لكن تبقى في ذمته متى ما تيسر له وجب عليها يجوز زكاة هذا المال. قال يعطيها لمن حاجته اشد يعني عنده فقراء لكن هو في باله فقراء معينون - [00:14:52](#)

يدري حاجتهم اشد من حالة هؤلاء وهم يأتون بين فترة وفترة مثلا يأتون بالشتاء او يأتون بالصيف او يأتون في الربيع طيب يأتون بعد شهرين عادة الى البلاد فيقول لا انا حاجزها لهم - [00:15:15](#)

هذه الزكاة لهؤلاء الفقراء. فيؤخرها لا يسلمها لاهلها. لان اهلها الذين يريد ان يعطيهم اياها ليسوا موجودين حاليا فمثل هذه الحالة يجوز له التأخير او يكون يريد هذه الزكاة لجاره وجاره الان مسافر مثلا - [00:15:29](#)

علاج او اه جهاد او اي سفر المهم غير موجود. او لقريبه وقريبه مثلا يعيش في بلاد اخرى مثلا لي انا قريب في مثلا الجزائر واريد ان اعطيه هذه الزكاة - [00:15:48](#)

فاعزلها لاعطيها لقريبتي. يمكن الان قضية التحويل وهذا سهلت الامور لكن هو مثلا ما يستطيع ان يحول او ما يبني يحول ليس من الاسباب لان حتى التحويل فيه مشكلة ناحية شرعية لكن القصد - [00:16:04](#)

انه يقول لا انا ساسافر بعد شهرين يسلمها لقريب الذي هو احق بزكاتي مثلا او هو سيأتي بعد شهر او شهرين فاسلمه المهم ان هذا عذر بتأخيري الزكاة قال لتعذر اخراجها من النصاب لغيبة المال - [00:16:19](#)

يعني المال الغائب عنه الان. مثلا له ابل في السعودية مثلا او غنم او بقر او شيء ولا يستطيع الان ان يذهب الى هناك ليأخذ ممنوع من السفر او عنده مشكلة يبني يخلصها او كذا او كذا فذلك يجوز له ان - [00:16:38](#)

يؤخر لهذا السبب. قال لتعذر اخراجها من المصاب؟ اي نعم اه اضاف بعض اهل العلم من منع من التصرف في ماله المحجور عليه من قبل المحكمة مثلا حجروا عليه ممنوع ما تتصرف في مالك انظر لين تخلص الامور - [00:16:56](#)

في امور معينة معلقة او شيء فيمنع من التصرف في ماله هذا له ان يؤخر الزكاة كذلك. اه من لم يجد المستحق يعني ما شاء الله اللي حوله كلهم ما شاء الله عندهم - [00:17:13](#)

يعني اموال ليسوا من اهل الزكاة الاصناف الثمانية الفقراء والمساكين العاملين عليها والمؤلف قلوب في الرقاب والغارمون في سبيل الله ابن السبيل. ما وجد واحد من هؤلاء مثلا وهو ينتظر حتى يجد المستحقين يبحث - [00:17:27](#)

عن المستحقين للزكاة فيتأخر في اخراجها كذلك اه بعض اهل العلم ذكر صورة قالوا اذا كان في قرية مثلا او مكان في بلد كله فقراء ولصوص الفقراء ما يخافون الله - [00:17:45](#)

ويخاف اذا اخرج الزكاة انه يعرفون ان عنده مال ثم يسرقونه ما له فينتظر حتى يخرج من هذا المكان مثلا او هذه القرية او كذا. ثم يخرج الزكاة لمن يستحقها - [00:18:03](#)

مممكن يقول لا انا يعني هؤلاء الذي يأتون يقولون نحن فقراء انا اشك فيهم لان كذا واحد قال لي انا فقير وطلع كذاب خاصة في زماننا هذا يعني خربت الذمم في عند كثير من الناس - [00:18:18](#)

يقول لا انا هؤلاء ما اثق فيهم صح جاني قال لي انا فقير واني كذا وانا كذا في ناس بحثنا عنهم طلوعوا كذابين وفي فعلا ترى يحدث مثل هذا يعني انا اذكر قصة انا حضرتها - [00:18:37](#)

وحدة فقيرة وتأتي وانا فقيرة وانا كذا وتعالوا شوفوا سكني وفعلا سكنها غرفة عمارة بالملحق ما فيها شي مستحقة للزكاة جاءني شخص اعطيته مالا لها قلت لكن ابيك تثبت منها - [00:18:49](#)

تستحق او لا تستحق هي تقول اتصلوا علي اذا بتجون هذا راح له بدون اتصال فلما راح لقي الحارس قال وين فلانة؟ قال ما تجي فلانة قال لا هذي مأجرة الغرفة حقت - [00:19:10](#)

عندها بيت وعندها كل شي تلعب على الناس شوف ما عندي شي انا فقيرة وهذا هذا سكني ولا سكن ولا شي باجرتة فالمهم ان ان يريد ان يتحرى يقول لا انا ما اثق بهؤلاء الذين يأتون. ابي انا اتأكد بنفسني - [00:19:27](#)

اريد ان اضع الزكاة في يده مستحقها فيؤخرها لاجل في النهاية الله اعلم بسبب تأخيره ان كان اخر الزكاة اهمالا هذا ياثم عند الله

تبارك ان كان اخرها لاحد هذه الاسباب او ما شابهها فهذا معذور - 00:19:52

عند الله تبارك وتعالى. ممكن بعد تدخل مسألة ثلاثة كم واحدة صاروا لو اضفنا من تشم وحدة طيب اه يصير احيانا وهذا ايضا

موجود يصير احيانا انت عندك الزكاة خلنا نقول زكاتك مثلا خمسة الاف دينار مثلا - 00:20:14

تريد تعطيها لهذا الفقير لكن هذا الفقير السفيه لا يحسن ان يتصرف في المال لان المقصود بالزكاة ماذا انت لا تعطي يعني لما يصير

عندك خمسة الاف دينار ما تعطيها الا خمسة الاف فقير - 00:20:38

اذا عطيته خمسة الاف فقير كل واحد كم ياخذ يوم ما يكفي طيب لكن كلما قللت عدد المستفيدين كلما كان افضل يعني خمسة الاف

لو اعطيتها لخمس الف الف افضل - 00:20:57

لان انت تعطيه ما يغنيه لسنة لان زكاتك ايش بالسنة مرة واحدة فيقول اهل العلم تعطيه ما يكفيه لسنة. فانت لو قدرت مثلا هذي

خمس الاف ساعطيها للعائلة الفلانية طيب - 00:21:15

اريد ان اعطيها الزكاة كلها لكن انت تعرف هذه العائلة وتعرف ولي امرها انه انسان سفيه لا يحسن يتصرف في المال. ممكن تعطيه

الخمس الاف خلال شهر قضى عليها راح شري سيارة وراح مثلا مطاعم وراح شركة ماليات يعني - 00:21:30

ما يحسن يتصرف في المال فانت تعطيه الزكاة على دفعات مثلا تعطيه مثلا ثلاث مئة دينار هذا الشهر الشهر الجاي تعطيه خمس مئة

دينار الشهر الجاي تعطيه مئتين ان شاء الله. واضح ولا لا؟ تعطيه على دفعات لانك جربته في السابق انه ما يحسن يتصرف في المال

- 00:21:52

فانت اخرت الزكاة لكن اهم شيء انك تعزلها عن مالك اهم شيء انك تعزل هذه الزكاة عن ما لك ثم بعد ذلك لا بأس ان تعطيها مقسطة

او مفرقة لهذه الحاجة. نعم - 00:22:12

ومن جاهد وجوبها عالما كفر واخذت منه ويستتاب ثلاثة ايام وجوبا. فان لم يتب قتل كفرا ومن منعها بخلا وتهاونا اخذت منه وعزر

طيب طيب. من جحد وجوبها عالما كفر - 00:22:29

يعني من قال ما في زكاة حتى لو دفعها لانه انكر ركننا من اركان الاسلام جاء انسان قال ما في شيء اسمه زكاة هذا ظلم للناس واخذ

اموالهم بغير حق وهذا كافر - 00:22:46

حتى لو دفع الزكاة قال انا ادفعها بس لانه ابوي وصاني مثلا او انا ادفعها لان هذول فقاري مساكين انا اعطيهم لكن زكاة وهذا انا ما

أؤمن بها والعياذ بالله. فهذا كافر - 00:23:01

من جحد وجوب الزكاة فانه لكن لو جحدها جهلا هو دخل في الاسلام ما صار الاسبوع داخل في الاسلام قالوا له يلا الحين ندفع

الزكاة زكاتك جاهل او كان في بادية - 00:23:15

يعني آآ النبي صلى الله عليه وسلم قال من جفى من بدا جفى الحديث فيه ضعف لكنه يعني حقيقة الانسان في البادية بعيد عن العلم

ولذلك اهل العلم قالوا الذي يعذر اثنان - 00:23:36

حديث عهد باسلام ومن يعيش في بادية بعيد عن آآ نور العلم وكذا. فهؤلاء يعذرون بجهلهم فاذا انكرها او جحدها اه لجهله لكونه

حديث عهد بالاسلام او لكونه يعيش في بادية وكذا فهذا يعذر - 00:23:53

بتجهزي لك ليبين له ثم اذا بين له واصر كفر في هذا الامر طيب قال من جحد وجوبها عالما كفر واخذت منه طيب كيف تؤخذ منه

وهو كافر اصلا لما وجبت عليه كان مسلما - 00:24:13

لما وجبت عليه كان مسلما ثم ارتد بجحده لها وهذا لا يعفيه من دفع الزكاة. قال واخذت منه ويستتاب ثلاثة ايام وجوبا يستتاب يقول

له اتق الله ارجع عن قولك كذا كذا ان تاب الحمد لله - 00:24:33

مات قتل مرتدا قلت له مرتدا يقول ومن منعها بخلا وتهاونا وتهاونا اخذت منه وعزر من منع الزكاة لكنه على سبيل البخل ما يبني

يطلع المال استكثرها فهذا لا يكفر - 00:24:51

هذا ليكون مرتكب لكبيرة مرتكب لكبيرة وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قيل له اه منع الزكاة ثلاثة قيل له العباس عمك

وخالد ابن الوليد وابن جميل - 00:25:14

هؤلاء مدفعوا زكاة منع امتنعوا من دفع الزكاة وقال النبي صلى الله عليه اما عباس علي والي علي والي انا اخذها مني واما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد اوقف اذراعه وكل شيء في سبيل الله. ما عنده فلوس قلب - 00:25:38

كل اللي يملكه وقف لله تبارك وتعالى الاموال الوقفية ما عليها زكاة قالوا اما خالد فان فانكم تظلمون خالدا فانه قد اوقف اذراعه امواله في سبيل الله وافراسه في سبيل الله تبارك وتعالى - 00:26:01

قال واما ابن جميل فما ينقم ابن ام جميل او ابن جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله. هذا عاب عليه النبي صلى الله عليه وسلم انه ما عنده عذر - 00:26:17

وانا منعه البخل قال فما يعني ينقم ابن ام جميل او ابن جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله ليش يمنع الزكاة عاب عليه النبي صلى الله عليه وسلم. المهم انه من منع زكاة ما له اخذت منه بالقوة يأخذها ولي الامر - 00:26:27

القوة وفي حديث اختلف فيه والاقرب انه حسن ان شاء الله تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من منع الزكاة من منعنا زكاة ما له اخذناها منه ونصف ما له - 00:26:51

عزمة من عزمات ربنا وسيأتي الكلام على ذلك لكن الشاهد من هذا انه يعني آآ تؤخذ زكاته رغما عنه اذا منعها بخلا او تهاونا اما بخلا ولا بعدين بعدين بعدين تستاهل - 00:27:09

او بخل لا فلوسي وكذا تعبت عليها وكذا. ما ينكر وجوب الزكاة لكن سبحان الله حظ النفس يأتي للانسان سبحان الله. طيب هنا مسألة هذا الذي منعها فاخذناها منه رغما عنه - 00:27:28

ما رضى عن زكاة اما بخلا واما تهاونا امسك ولي الامر تخرجها تخرجها دشوا على حسابه تسحبوا المبلغ الفلاني مثلا طيب اخذت منه رغما فاذا اخذت رغما عنه هل تبرأ ذمته - 00:27:46

او لا تبرأ ذمته هل يعتبر دفع الزكاة او ما دفع الزكاة قال اهل العلم اما عند الناس عند ولي الامر دفع ليس لولي الامر ان يطالبه مرة ثانية يقول يلا ادفع الزكاة - 00:28:08

الزكاة غصبا علي مع طرايين الزكاة كلها بعد فهذا فعلا اجزأت عنهم ولا يطالب بها مرة ثانية لكن هل عند الله يعتبر زكى ماله هل هل يائمه او لا يائمه - 00:28:25

يعتبر لم يخرج زكاته عند الله لانه ما نوى ذلك ولقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال النيات وانما لكل امرئ ما نوى هذا ما نوى الزكاة فهذا لا لا تنفعه - 00:28:46

عند الله تبارك ولا تبرأ ذمته عند ويعاقب عليه. عند الله تبارك ما يقال انه مثل حدود كفارات مثلا الانسان اذا حد خلاص سقط عنه الذنب لا هنا لانه اخذت رغما عنه ولم ينوي لكن اذا اخذت منه ونوى انها الزكاة خلاص انتهى الامر - 00:29:00

اخي اذا اخذت منه ولم ينوي انها الزكاة فانه يحاسب عليه عند الله والعلم عند الله جل اذا منعها اهله وجهة نظر هذا منعها قال انا الحاكم يأخذ مني. ولي الامر هو يأخذ الزكاة - 00:29:17

وانا ماني دافع. قال ليش ؟ قال ولي الامر لا يبالي الزكاة يعطونها الذي يستحق والذي لا يستحق ولي الامر ياخذ منا الزكاة ويحطها في بيت المال ولا يعطيها للفقراء - 00:29:44

وانا ماني معطيه الزكاة لانه مو مضبوط ولي الامر وش رايك يدفعها مو معذور ايه انه يدفعهم ما يبي يدفع فليائمه تنصحه انا احطها بايد الفقير ولي الامر فاسق مو مو مضبوط - 00:29:57

يدخلها بحسابه زين او ياخذها ويعطيها بس ربعه مثلا لهم فقراء ولا شيء مثلا او لا يبالي يعطي اي احد ما يدقق في الفقير المحتاج او كذا تغيرت الحين يعطيه ولي الامر ما يعطيها - 00:30:32

واذا ما يبي يعطيها يقول لكم انا انت شو تقول ؟ يقول لك شو تشور علي يعطيه ولي الامر. يقول يعطيه ولي الامر ولو كان فاسقا ولو كان ظالما ولو كان اللي يوافقه يرفع ايده خلنا نشوف - 00:30:59

وعلى ذمة ولي الامر اللي يقول لا ما يعطيه ولي الامر وهو يوديه حق صاحبه ما شاء الله نص بالنص ضحكتونا نعم له الا يعطيه

الولاء الا اذا كان ولي الامر يعاقبه يضربه مثلا - [00:31:15](#)

او يأخذ منه مثلها فاذا كان ما تأتيه عقوبة من ولي الامر فقط يطالب بها لا يعطيها اياه لا يعطيها اياه خاصة اذا علم فسقه وظلمه فانه لا يعطيها اياه - [00:31:36](#)

ويسلمها هو لمن يستحقها اه في مسألة ايضا قريبة من هذه لو تسلط في فترة من الفترات البغاة او الخوارج او الرافضة او غيرهم من المهم من اهل البدع تسلطوا على بلد من بلاد المسلمين وسيطروا عليه وصاروا هم يأخذون - [00:31:50](#)

الزكوات من الناس بالقوة فهل هذه الزكاة تسقط عنهم اذا صار ولي الامر قوي شوكته وطردهم مثلا انتصر عليهم البغاة ورجعت الامور الى نصابها هل نلزم نحن بدفع الزكاة مرة ثانية - [00:32:12](#)

اللي اخذوه اللي هم البغاة او الخوارج او الرافضة خذوها انتهى امرها الصحيح انه انتهى امرها خلاص اللي دفعها ليس عليه ان

يدفعها مرة لانه دفعها لولي الامر في ذلك وان كانوا بغاة وان كانوا الظالمين وان كانوا كذا - [00:32:33](#)

الا انه يكون قد دفعها آآ اليهم. نعم ومن غيب ماله او كتبه وامكن اخذها اخذت من غير زيادة. وان لم يكن يمكن استتيب ثلاثة ايام

فان تاب والا قتل حدا لا كفرا. نعم من غيب ماله او كتبه قال ما عندي. وامكن اخذها اخذت من غير زيادة - [00:32:54](#)

اخذت من غير زيادة لان مذهب احمد اه ما عندهم شيء اسمه اه التعزيرات المالية ما في شي اسمه غرامة مالية ما في شيء في

المذهب اسمه غرامة مالية وجاء في الحديث - [00:33:20](#)

اخذناها منه ونصف ماله عزمة من عزمات ربنا اخذناها منه بالزكاة. لكن ونصف ماله هذي غرامة مالية زيادة على الزكاة التي نأخذها

منه رغما عنه عقوبة له نأخذ منه نصف ما له - [00:33:36](#)

قالوا نصف ماله يعني نصف الزكاة ايضا هي زكاة نص او النصف ما له كله يؤخذ منه عقوبة له على منعه للزكاة هذا الحين قلنا مختلف

في صحته. هناك من حسن والاقرب والله انه حديث حسن - [00:33:54](#)

ولذا الرواية الثانية عند احمد انها يؤخذ منه ويؤخذ من صوماله يقول بالعقوبة المالية يقول بالعقوبة المالية فان قاتل هنا هل يكفر

قالوا لا يكفر حتى لو قاتل وقتلنا وانتصار لا يكفر وانما - [00:34:11](#)

يعني اه مرتكب كبيرة كيف يقاتل على مع الزكاة؟ وقل ثاني في مذهب احمد انه يكفر ان قاتل على منع الزكاة يكفر وابو بكر رضي

الله عنه اه لما كانت حروب الردة - [00:34:32](#)

لما كانت حروب الردة قاتل المرتدين الذين امنوا بانبياء اخرين كمن امنوا بطليح الاسدي او سجاح او بمسيلمة او بالاسود العنسي.

دعوا النبوة او الذين تركوا الاسلام ولم يؤمنوا بنبي اخر - [00:34:50](#)

هناك مجموعة ثلاثة هم الذين منعوا الزكاة فالذين منعوا الزكاة ليسوا بالكفار بينما الذين ارتدوا كفروا بالله تبارك ورسوله واتبعوا

انبياء اخرين او لم يتلو هذا كفار ما في كلام قولوا واحدا. ولذلك سميت حروب الردة - [00:35:11](#)

بينما الذين امتنعوا من دفع الزكاة الاصل انهم مسلمون فساق يعني يقاتلون على دفع الزكاة او يؤمرون بدفع الزكاة لكن لما جاءهم

قاتلوا خالد ابن الوليد على دفع الزكاة وقالوا اذا قاتلوا على دفع منع الزكاة صاروا كفارا. ما يقال عنه انه - [00:35:29](#)

يعني اه بس انه بخيلا لا هذا جاحد للزكاة ليصل الى مرحلة انه يقاتل لمنع الزكاة هذا جاحد لها فحكموا بردة مانعي الزكاة ولذا

قال ابو بكر رضي الله عنه لاقاتلن من فرق بين الصلاة - [00:35:51](#)

والزكاة والزكاة حق المال وهنا اختلف اهل العلم في قتال مانع الزكاة والله اعلم طيب اه فان تاب ولا قتل حدا لا كفرا. طبعاً عند من

يقول انه لا يكفر. نعم - [00:36:11](#)

زكاة مال الصبي والمجنون. ويخرج ولي صغير ومجنون عنهما. نعم. اذا كان الصغير عنده مال او مجنون عنده مال آآ وليه يخرج

الزكاة ابو الصغير او جده او امه المسؤول عنه - [00:36:28](#)

صغير يملك مئة الف ممكن ورث او شيء او كذا وليه هو اللي يخرج زكاة ماله. مجنون عنده اموال ايضا كذلك وليه الذي اخرج زكاته

ماله والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:36:47](#)

يقول هل على الخدم والسواقين فطرة قد تكلمنا عنه في الدرس الماضي ان كانوا مسلمين عليهم فطرة وتجب عليهم وليس على اه

صاحب البيت انما على كل واحد منهم لكن اذا اردت ان تخرج عنهم - [00:37:07](#)

استأذنتهم لابد ان تستأذنتهم حتى تكون النية لانهم لابد ان يخرجوا هذه الزكاة بنية هل على الجنين فطرة هذا كله دروس درس سلطان

طيب جاوبني عليه هذا قلنا جاء عن عثمان رضي الله عنه ولا يصح عنه ايضا - [00:37:24](#)

هل تجد زكاة الفطر على من افطر في رمضان؟ قلنا زكاة الفطر تجب صام لم يصم صام رمضان كله صام بعظه كل هؤلاء تجب عليهم

كافل اليتيم هل عليه فطرة - [00:37:47](#)

قلنا عليه وعلى من يمون اذا كان يمونه شهرا كاملا يعني هو مسؤول عنهم يخرج عنه الفطرة يقول يقول اذا اتفقت مع فقير انه

اعطيه اياه بعد الفجر لكن قدر الله اه لم نلتقي - [00:37:58](#)

انا وهذا الفقير فاعطاها العمال الذين في الشارع وكذا لا بس هؤلاء عادة فقراء هؤلاء فقراء ويجوز اعطائهم الزكاة. نعم ياخذ

كفايته يقول الفقيه كم يأخذ يأخذ من واحد يأخذ كفايته ما يكفيه لسنة - [00:38:15](#)

اي نعم ما يكفيه لي سنة يلا ايه ايه طبعا ايه موجود مع عمر بن الخطاب تزوج زينب ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب بنت فاطمة

وعنده منها عيال بعد - [00:38:35](#)

زيد واخته زينب من امهم ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب يقول اه ذكرت ان المسلمين في ثلاث دائرة اهل السنة والجماعة دائرة

اهل البدع وهم يثورون لم افهم ان - [00:38:47](#)

النقطة كيف يكون مسلمون وهم منحرفون عقائديا وذكرنا ان ان الناس ثلاثة هناك مسلم هناك مسلم فاسق وهناك كافر عندنا

مسلمون فساق والفسق نوعان اما ان يكون سلوكيا واما ان يكون عقديا - [00:39:06](#)

انحراف عقدي وانحراف سلوكي كلام مسلم يزني. مسلم يشرب الخمر. مسلم يعق والديه. مسلم يراي مسلم يرتشي يرتشي هل يخرج

من الاسلام بهذه الافعال لا يخرج من الاسلام لكنه ايضا ليس مسلما كاملا - [00:39:30](#)

ولذلك قال الله تبارك وتعالى قالت الاعراب وعملنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الامام في قلوبكم هذا يسمونه مسلم

فاسق مسلم لكنه مسلم اذا مات صلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويورث لكنه فاسق - [00:39:49](#)

هذا فسق يسمونه سلوكي هناك فسق عقدي وهم اهل البدع اهل البدع هؤلاء ايضا مسلمون لكن فساق عقديا يعني انحرفوا عن

عقيدة اهل السنة انحرف عن عقيدة اهل السنة ويقال لهم مسلمون منحرفون عقديا - [00:40:08](#)

حرف عقدي بغض النظر عن بدعتهم والبدع كثيرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وستفترق امتي الى ثلاثة وسبعين فرقة هذه

الفرق ما عدا اهل السنة والجماعة كلها فرق مسلمة منحرفة. عقديا فهم مسلمون في النهاية - [00:40:30](#)

كيف انفق على مسكين شهريا مئة دينار وعلى زوجتي ايضا مئة دينار وبعد ذلك اصبحت في ضائقة مالية واحتاج ان اقطع مئة دينار

من المسكين ومحتاج او اقطعها عن الزوجة وهي عندها راتب وغير محتاجة ايها يقطعنه النفقة زوجتي او المسكين - [00:40:49](#)

يعني اول شي كونك تعطي المسكين مئة دينار شهريا جزاك هذا طبعا ليس زكاة ها؟ صدقة كونك تعطي المسكين مئة دينار شهريا

جزاك الله خير هذه صدقة مستحبة اما الزوجة فالذي تعطيها ذي نفقة واجبة - [00:41:15](#)

واذا تعارض المستحب مع الواجب قدم الواجب اذا تعارض المستحب مع الواجب قدم الواجب ستعطي زوجتك ولو تركت المسكين

لانه اذا ما اعطيت المسكين لا تأثم. اذا ما اعطيت الزوجة تأثم - [00:41:33](#)

فالنفقة على الزوجة واجبة ستقدم على الصدق على المسكين كيف نجمع بين حديث سبعين الف الجنة بغير حساب ولا عذاب وبين

حديث لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما افناه - [00:41:50](#)

وقول لابيک والذي نفسي لو سألتنا عن هذا النعيم اول ما يحاسب عليه الامن وعمله الصلاة منكم الا واردها ما في مشكلة يعني او اول

شي هؤلاء اه يدخلون الجنة بغير حساب ولا عقاب - [00:42:15](#)

يعني لا الورود على النار الثابت منكم الا واردها اكثر اهل العلم مقصود الورود اللي هو المرور على الصراط وليس دخول النار واهمال المرور على الصراط اما لا تزول قدما عد حتى يسأل نعم سئل عن عمره فيما افناه - [00:42:32](#)

اموره طيبة ودخل الجنة بغير لان اموره طيبة ما في مانع لتسألن عن هذا النعيم؟ نعم سئل الانسان عن هذا النعيم لكنه شكر النعمة ادى حقها فالسؤال ما يؤثر في دخوله الجنة بغير حساب ولا - [00:42:52](#)

اداب اول ما يحاسب عليه العبد من عمله الصلاة الاحاديث ظعيف هذا وانما اول ما يحاسب عليه العباد دماء الدماء اول ما يحاسب عليه العبد الدماء يا اول ما يقضي الله به بين العباد الدماء - [00:43:13](#)

اما اول ما يحاسب عليه العبد صلاته ضعيف هذا وبعض حسن لكنه ضعيف ولا يعني هذا ان الصراط غير مهمة لكن تصور واحد يدخل الجنة بلا حساب ما يصلي مستحيل - [00:43:28](#)

مصلي يعني يدخل الجنة من هذا الباب هل اذا الواحد سب يبطل وضوءه؟ لا ما يبطل الوضوء لكن اه يأخذ اثما والعياذ بالله خاصة اذا كان هو المبتدئ السب يأثم بهذا لكن لا ينتقض الوضوء - [00:43:42](#)

اه سافرنا الى امريكا بعد العشاء وما فرق التوقيت وصلنا الفجر الوقت هل نحن في ظلام فاتنا شي لا ما فاتكم شيء من الصلاة ما هو الدعاء الصحيح بعد الرفع من الركوع - [00:44:02](#)

اللهم ربنا لك الحمد وين زدت حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملاء السماوات ومن الارض وما بينهم الا ما شئت من شيء بعد يقول اه الصبي النجوم مرفوع عنهما القلم - [00:44:23](#)

وكيف تخرج الزكاة من اموالهما لا هذا حق المال حق المال فتخرج كما يخرج عنهم الفطرة كذلك يخرج عنهم المال زكاة المال هذي متعلقة بالمال وليست متعلقة بالشخص تفضل الله اعلم لكن اه - [00:44:44](#)

اكتر اهل العلم ان البدعة اشد من باب ان صاحب البدعة عادة لا يتوب منها ولا يعتقد انه يعني على بدعة وصعب انه يتوب قد جاء في الحديث ان الله احتجز التوبة عن كل صاحب بدعة - [00:45:05](#)

الحديث فيه كلام في ثبوته لكن يقول ان صاحب البدع عادة لا يتوب منها بل يدعو اليها بينما صاحب المعصية كثيرا ما يتوب منها ولا يدعو اليها اصلا يعني نادر يعني هذا حالات شاذة يعني - [00:45:22](#)

الاب مثلا آآ يشرب الخمر يوزع خمر على عياله مثلا نادر هذا كل انسان هذا منتهي قاضي مرة او الاب يعني آآ يقتل او يسرق او يعلم عياله. نادر هذا يمنعهم عن هذه الاشياء - [00:45:38](#)

لكن صاحب البدعة لا يدرسهم البدعة يعني يعلمه البدعة يدعو اليها فصعب جدا ان يتوب ولذلك قال اهل العلم ان يعني صاحب البدعة صاحب البدعة صعب ان يتوب بخلاف صاحب المعصية لانه مذنوب ويرى انه مذنوب - [00:45:58](#)

فلذلك ممكن ان يتوب يعني هل افضل ان اصلي الضحى كل يوم او نصليها يوما واطررها يوما؟ لا صلها كل يوم كل يوم صلاة الضحى حديث النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابي هريرة وابي ذر - [00:46:15](#)

اوصاني خليلي بثلاث ما تركتهن ما حييتن من اوتر قبل ان انام ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر وصلاة الضحى يحافظ عليها ما حكم اشتراك في نادي صحي عن طريق عروض جمعية تعاون المساهمين - [00:46:37](#)

ولكن باستخدام سهم شخص اعرفه بحيث اني غير مساهم لا يجوز لا يجوز الاصل ان هذا الامر تقدمه الجمعية للمساهمة يجوز ياخذ غير مساهم في هذه الجمعية ما بين كل اذان واقامة الصلاة - [00:46:56](#)

حتى في الصلوات القبليية اي نعم هذي هذي الصلاة نافلة مطلقة وليست يعني اه ليست من السنن الراتبة بين كل اذانين صلاة ليست السنن الراتبة لكن ان كان هناك راتبة كالفجر مثلا - [00:47:13](#)

فصليها بين الاذانين الظهر يصليها لكن المغرب والعشاء والعصر ما بين ما فيها صارت سنة قبلية يصلي هذه الصلاة اللي هي النافلة المطلقة بين الاذانين يقول كل يوم اخاف ان ينزل علينا غضب الله من الذي نراه - [00:47:32](#)

في مواقع التواصل وما نصيحتك الله المستعان والله شوف كما في يعني اه اهل الضلال واهل الشر في اهل الخير الحمد لله اللي

حاضرين الدرس مثلا الان مثلا لمتابعين الدرس عن بعد - [00:47:52](#)

وغيرها من الدروس الحمد لله والناس تصلي والناس تزكي وناس هذا الصراع بين الحق والباطل وقضية ان غضب الله تبارك وتعالى نعم غضب الله على هؤلاء الضالين رحمة الله ومحبتة ورضاه عنكم ان شاء الله تعالى امين وعن غيركم - [00:48:09](#)

فالقصد انه اه يستحقون غضب الله تبارك وتعالى ان كان ممن يقدمون على المعاصي والله المستعان هل يجب تحريك الشفتين في التحيات اي نعم في كل اذكار الصلاة تحيات قراءة الفاتحة قراءة السورة الاصل لابد من تحريك - [00:48:28](#)

لا هذا ما يسمى كلاما اللفظ هو الذي يكون بتحريك الشفتين هل يجوز للجنب ان ينوي الصيام ثم يغتسل بعد اذان الفجر؟ نعم يجوز تقول عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً - [00:48:48](#)

ثم يغتسل صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك آآ انا مطلق وليس لدي مال للزواج وانا ملتزم وتسوي لي نفسي العادة السرية وافعلوا خوفا من الوقوع من الزنا لا شد حيلك وتزوج وابحث عن - [00:49:07](#)

الزوجة الصالحة وابتعد عن هذه الامور التي يعني الله تبارك وتعالى الاشياء المحرمة نبتعد عنها عليك بالصوت في البحث عن

الزوجة الصالحة ان شاء الله تعالى يقول ما هو اكثر شيء يشرح الصدر بعد القرآن؟ ذكر الله الا بذكر الله - [00:49:28](#)
تطمئن القلوب يكثر الانسان من ذكر الله تبارك وتعالى فانه تطمئن القلوب عند ذكر الله جل وعلا لأ لأ يقول زكاة الفطر هل تخرج عن

الميت تخرج عن الحي - [00:49:55](#)

فقط واما الميت فيخرج عنه الصدقة. ويتصدق عنه نعم الامام او المؤذن الله اعلم يقول من اجره اعظم الامام او المؤذن الله اعلم

لكن الاحاديث اكثرها في المؤذنين المؤذن اطول الناس اعناقاً. ما من شيء يسمع صوت المؤذن ويشهد له - [00:50:10](#)

يوم القيامة لكن يقول الامام افضل لان الرسول صلى الله عليه وسلم ترك الاذان وصار اماما فهذا دليل على ان الامامة افضل من

الاذان والله اعلم وقد جاء في الحديث الامام ضامن - [00:50:34](#)

والمؤذن مؤتمن الله اعلم دخل الوقت والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:50:50](#)